

منشور

الموضوع : حول التمتع بالامتياز الجبائي الخاص بالأبناء في الكفالة.
المرجع : الفصلين 94 و95 من قانون المالية لسنة 2014.

تبعاً لما جاء بأحكام قانون المالية لسنة 2014 يتمتع كل عون له صفة رئيس عائلة بطرح إضافي من قاعدة احتساب الضريبة على الدخل تقدر بـ :

• 1200 دينار سنوياً بالنسبة إلى كل طفل معاق في الكفالة شرط الإلقاء بشهادة إعاقة ومضمون ولادة لا يتجاوز مدة استخراجها 3 أشهر.

• 1000 دينار سنوياً بالنسبة إلى كل طفل في الكفالة يزاول تعليمه العالي دون الانتفاع بمنحة جامعية شرط أن لا يتجاوز سنه 25 خلال السنة المعنية بالتخفيض وفي حدود الأربعة أطقم الأوائل وذلك بعد الاستظهار بما يلي :

- 1- شهادة في عدم انتفاع الطالب بمنحة جامعية خلال السنة المعنية بطرح الامتياز الجبائي.
- 2- شهادة ترسيم بمؤسسة التعليم العالي خلال السنة الجامعية المعنية بطرح الامتياز.
- 3- مضمون ولادة لا يتجاوز تاريخ إصداره ثلاثة أشهر.

هذا، ونظراً لأهمية الإجراء المذكور في ترفيع الأجر الصافي للمعنيين بالامتياز الجبائي، الرجاء من السادة المسؤولين على الصعيدين الجهوي والمركزي الحرص على إتمام منظورهم بمحتوى هذا المنشور وإحالة الملفات تحت إشرافهم إلى إدارة الموظفين في أحسن الأجل.

والسلام

الرئيس المدير العام

نذيل المداني